بسم الله الرحمن الرحيم

جمهورية العراق
المحكمة الاتحادية العليا
٤٣/اتحادية / تمييز / ٢٠٠٩

كو٧مارى عيراق
داد كاي بالآي ئيتتيحادي

تشكلت المحكمة الاتحادية العليا بتاريخ الموافق ٢٠٠٩/٤/٧ م ٠ برئاسة القاضي السيد مدحت المحمود وعضوية كل من السادة القضاة فاروق السامي و جعفر ناصر حسين و أكرم طه محمد و أكرم أحمد بابان و محمد صائب النقشبندي وعبود صالح التميمي وميخائيل شمشون قس كوركيس وحسين أبو التمن المأذونين بالقضاء باسم الشعب وأصدرت قرارها الآتي:

المميز/وزير الداخلية/إضافة لوظيفته وكيله المقدم الحقوقي سعد كريم كاظم

المميز عليه/العقيد محمد عباس حسن

الادعاء:

أدعى المدعي (المميز عليه) لدى محكمة القضاء الإداري انه تمت أحالته إلى التقاعد بموجب الأمر الصادر من مديرية الدفاع المدني / كركوك والمستند إلى كتاب وزارة الداخلية / الوزارة شؤون القوى الساندة المرقم أ٠ص/١٢٣٩/٧ في ٢٠٠٨/٢/٢ والمستند إلى كتاب وزارة الداخلية / المديرية العامة لإدارة الأفراد بالعدد ١٢٧٥ في ٢٠٠٨/١/١٤ وان الإحالة جاءت مخالفة لإحكام قانون التقاعد الموحد رقم ٢٧ لسنة ٢٠٠٦ والمعدل رقم ٦٩ لسنة ٢٠٠٧ وان أمر الإحالة صدر من جهة ليست ذات اختصاص وقد تظلم لدى المدعى عليه (المميز) بتاريخ ٢٠٠٩/٤/١٣ وقد أرجا البت في التظلم لمدة (٣) أشهر وأقام هذه الدعوى بتاريخ ٢٠٠٨/٥/١٨ وبعدد إضبارة ١٠٥/قضاء إداري/٢٠٠٨ ونتيجة المرافعة الحضورية العلنية قررت المحكمة بتاريخ ٢٠٠٨/١٢/٣١ وبعد إدخال هيأة التقاعد الوطنية شخصاً ثالثاً في الدعوى للاستيضاح منها الحكم بإلزام المدعى عليه /إضافة لوظيفته بإلغاء قرار إحالة المدعي (المميز عليه) إلى التقاعد وإعادته إلى الخدمة وتحميله المصروفات ، طعن (المميز)/إضافة لوظيفته بلائحته التمييزية المؤرخة ٢٠٠٩/١/٢٩ طالباً نقضه ولأسباب المبينة فيها ٠

The federal Supreme Court - Iraq- Baghdad- Hayfa Street
Tel - ٥٣٨٤٤٠٦، ٥٣٧٢٤٥
e-mail: federalcourt_iraq@yhoo.com

المحكمة الاتحادية العليا – العراق – بغداد – شارع حيفا – الصالحية . .
تلفون وفاكس ٥٣٧٢٤٥٧٠
البريد الإلكتروني

بسم الله الرحمن الرحيم

جمهورية العراق
المحكمة الاتحادية العليا
٤٣/اتحادية / تمييز / ٢٠٠٩

كو٧مارى عيراق
داد كاي بالآي ئيتتيحادي

القرار:

لدى التدقيق والمداولة من المحكمة الاتحادية العليا وجد ان الطعن التمييزي مقدم ضمن المدة القانونية قرر قبوله شكلاً ولدى عطف النظر على الحكم المميز وجد انه غير صحيح ومخالف للقانون ذلك أن المحكمة لم تستكمل تحقيقاتها في الدعوى حيث كان عليها إن تستوضح من وكيل المدعى عليه (المميز) عن كيفية إحالة المدعي (المميز عليه) على التقاعد وكون صدور أمر الإحالة على التقاعد يخالف نص الفقرة (خامساً) من المادة (١) من قانون التقاعد الموحد رقم (٢٧) لسنة ٢٠٠٦ المعدل بالقانون رقم (٦٩) لسنة ٢٠٠٧ ، بدليل أن هيأة التقاعد الوطنية رفضت ترويج المعاملة التقاعدية للمدعي استناداً للمادة المذكورة لان عمر المدعي أقل من خمسين سنة ومدة خدمته تقل عن (٢٥) سنة وحيث ان ذلك قد أخل بالحكم المميز لذا قرر نقضه وإعادة اضبارة الدعوى إلى محكمتها لإتباع ما تقدم أعلاه على إن يبقى رسم التمييز تابعاً للنتيجة وصدر القرار بالاتفاق في ٢٠٠٩/٤/٧ م .

العضو	العضو	الرئيس
جعفر ناصر حسين	فاروق محمد السامي	مدحت المحمود
العضو	العضو	العضو
محمد صائب النقشبندي	اكرم احمد بابان	اكرم طه محمد
العضو	العضو	العضو
حسين أبو التمن	ميخائيل شمشون قس كوركيس	عبود صالح التميمي

The federal Supreme Court - Iraq- Baghdad- Hayfa Street
Tel - ٥٣٨١٤٠٦، ٥٣٧٢٤٥
e-mail: federalcourt_iraq@yhoo.com

المحكمة الاتحادية العليا – العراق – بغداد – شارع حيفا- الصالحية . .
تلفون وفاكس ٥٣٧٢٤٥٧
البريد الإلكتروني